حجية الإجماع

تلخيص المحاضرة المرئية

٣محرم ١٤٣٨ هـ

إعداد:

منصور الهباد

حجية الإجماع

الإجماع قضية جوهرية محورية أساسية جدا في فهم الشريعة، وتمثل مفترق طرق بين الهدى والزيغ في فهمها.

ففهم الشريعة لا بد أن يكون ضمن سور الإجماع.

فلو قال قائل أن القرآن والسنة كافيان في معرفة الشريعة، فماهي الحاجة إلى الإجماع الذي يعتبر كلام بشر لليسوا معصومين؟

فنقول أن حجية الإجماع ما جاءت إلا من الكتاب والسنة.

والقرآن والسنة لا يجوز أن تفهم خارج دائرة اجماع العلماء في فهمها.

فالحاجة إلى الإجماع في أمرين مهمين:

فهم هذا القرآن وفهم هذه السنة،

فإذا كانت الآية من جهة العقل واللغة قد تحتمل عدة احتمالات فإن الإجماع يجعل أحد هذه الاحتمالات باطلا قطعا لأنه خارج عن دائرة الإجماع.

مثلا: لو احتج على من يريد الزنا بقوله تعالى {ولا تقربوا الزنا}، فقال إن هذا نهي على سبيل الكراهة، ففهمه هذا باطل لأنه يخالف ما أجمعت عليه الأمة.

الحرب على حجية الإجماع شديدة، لماذا؟

لأن اختراق حجية الإجماع يتقبله الناس، ولكن لا أحد يتقبل أن يقال أن القرآن ليس بحجة، فهذا كفر، ولكن يتقبل أن يقال أن الاجماع ليس بحجة.

الكلام هذا ظاهره مقبول، لكن وراءه اسقاط الاستدلال بالكتاب والسنة.

تعريف الإجماع:

هو اتفاق أهل العلم على مسألة من المسائل الشرعية.

لماذا أهل العلم فقط؟

لأن غير العلماء لا يجوز له أن يتكلم في الدين بغير علم.

الأدلة من القرآن على حجية الإجماع:

هناك أدلة متعددة وأوضح آية قوله تعالى: {ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا}.

احتج بهذه الآية كثير من أهل العلم عبى حجية الإجماع.

دلالة الآية: أن الله تعالى توعد بوعيد شديد لمن يشاق الرسول من بعد ما تبين له الهدى هذا دليل على (حجية السنة)،

"ويتبع غير سبيل المؤمنين" هو الشاهد.

ما علاقة هذه الآية بالإجماع؟

الاجماع هو سبيل المؤمنين.

والسبيل: السبيل في فهم الشريعة.

هذه الآية احتج عليها أهل البدعة (الذين خالفوا حجية الإجماع) من بعض المعتزلة، لأن الاجماع قال به كل العلماء من الصحابة والتابعين وأهل العلم، ثم نبتت بعد ذلك نابته ممن يقدمون العقل على النقل، فوجدوا أن أكبر مشكلة واجهتهم (الإجماع)، لأن الآيات والأحاديث يستطيعون أن يتأولوها، فكان السور الذي يقف في وجههم هو (الإجماع)، فبدأوا يتأولوا هذه الآية وأنها لا تدل على حجية الإجماع.

الدليل الثاني من القرآن على حجية الإجماع:

قوله تعالى: {كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر}

ما علاقة هذه الآية بالإجماع؟

تدل على خيرية الأمة، ذكر الله فيها أن هذه الأمة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وإذا وجد منكر اتفقت عليه الأمة فهذا يناقض دلالة الآية،

فالآية تدل على أنه لا يمكن أن يوجد منكر تتفق الأمة على عدم إنكاره فضلا على أن يوجد منكر تتفق الأمة على مشروعيته وفضله وأنه جائز وغير منكر.

المعنى في دلالة الآية: أن الأمة لا يمكن تتفق على ترك إنكار المنكر، فمن باب أولى ألا يمكن للأمة أن تتفق على تحليل وتقرير مشروعية منكر.

الأدلة من السنة على حجية الإجماع:

قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تجتمع أمتي على ضلالة".

هذا نص في حجية الإجماع، لأن الشيء إذا كان حراما والناس قالوا حلال فهذا ضلال وهذا غير ممكن.

من الأدلة كذلك:

قوله صلى الله عليه وسلم: "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة".

هنا يبين النبي صلى الله عليه وسلم لنا أن هذه الأمة لا يمكن أبدا أن تكون كلها على غير الحق، وأنه سيبقى في كل زمان وفي كل مسألة لابد أن يكون هناك طائفة من الأمة ظاهرة على الحق.

الأدلة من السنة كثيرة، منها الصحيح والحسن وبعضها فيه شيء من الضعف، وإن كان كل واحد منها هو خبر آحاد، لكنها بمجموعها تدل على هذا المعنى تواترا معنويا.

يعني: أن الذي تواتر هو المعنى.

الأدلة العقلية

القول بعدم حجية الإجماع ترك للعقل ومصادمة له.

فلا يمكن أن يأتي شخص ويقول: أن الصلاة التي صلالها الصحابة والتابعون وغيرهم بأنها خطأ، فلا يعقل هذا الكلام ولا يقبل.

قضية الإجماع فيها ارتباط في قضية التواتر، لماذا؟

هناك كثير من المسائل الشرعية يتلقاها المسلمون جيلا عن جيل ويكون فيها الإجماع قائما مقام النقل المتواتر.

مثال: صلاة المغرب بصفتها، الركعتان الأولى والثانية جهرية والثالثة سرية، هذه الصفة لن تجد حديث خاص يصفها به، ولكن إجماع الأمة جيلا بعد جيل قوم مقام النقل المتواتر القطعي.

نزل القرآن على النبي صلى لله عليه وسلم والصحابة شهدوا التنزيل، وهم أهل اللغة، بل إن كلامهم حجة في اللغة، ووصلوا إلى أعلى المراتب في فهم الشرع، فلا يقبل عقلا أن يأتي شخص ويقول: أن الصحابة فهوا الآية الفلانية خطأ.

القضايا العامة التي يحتاج إليها كل المسلمون مثل الصلاة وصحة النكاح وغيرها، الإجماع فيها قطعي لا خلاف فيها بين أحد من أهل العلم.

سؤال: لو قال قائل إنه لا يمكن أن يُجمع العلماء على حكم شرعي؟

نجيب عليه أنه يوجد عندنا قضيتان:

- إمكان الإجماع.
- كيفية إثبات الإجماع.

إمكان الإجماع:

فهذه قضية مسلمة،

١. أن الإجماع المعتبر لأعل العلم وليس إجماع الجاهل.
٢. مصادر الدين معروفة ومقطوع بها (الكتاب والسنة)، فمن الممكن أن يجتمع العلماء على حكم كوجوب الصلاة وتحريم الزنا وغيرها،

إذا تقرر هذا فإن الإجماع يمكن حدوثه.